اذا حركت النيابه العامة الدعوى العمومية، ورفع المتضرر الدعوى المدنية امام القضاء المدني ، يتعين على المحكمة المدنية ان توقف البث في المطالب المدنية الى حين ان تصدر المحكمة الجنائية حكمها في الدعوى العمومية . لكن اذا حركت النيابة العامة الدعوى العمومية بعد ان رفع المتضرر دعوى التعويض امام المحكة المدنية ، و كانت المحكمة المدنية لم تصدر حكمها في الموضوع ،

Summarized by © lakhasly.com